

فتح المغيـث شرح ألفية الحديث

حال كونه مميزا ما يقصد به من ذلك مما يقصد به غيره ورد الجوابا سواء كان ابن خمس أو أقل ومتى لم يكن لعقل فهم الخطاب ورد الجواب لم يصح أي لم يكن سامعا حتى قال ابن الصلاح وإن كان ابن خمسين وبما قيدناه قد يشير إليه أيضا قول الأصوليين مما حكى فيه القشيري الإجماع بعدم قبول من لم يكن حين التحمل مميزا مع أنه قيل في المميز غير ذلك كما سيأتي .

وكذا قال ابن السمعاني الأصح أنه لا تقدير وقال الأستاذ أبو إسحاق الاسفرائيني إذا بلغ الصبي المبلغ الذي يفهم اللفظ بسماعه صح سماعه حتى أنه لو سمع كلمة أداها في الحال ثم كان مراعى لما يقوله من تحديث أو لقراءة القارئ صح سماعه وإن لم يفهم معناه بل عزى النووي عدم التقدير المحققين حيث قال إن التقييد بالخمس أنكره المحققون وقالوا الصواب أن معتبر كل صبي بنفسه فقد تميز لدون خمس وقد يتجاوز الخمس ولا يميز واحتج بضبط ابن الزبير تردد والده إلى بني قريظة يوم الأحزاب وهو ابن أربع .

قال شيخنا مشيرا لانتقاد الحصر في تبين ابن الزبير الذي يظهر أنه إنما ولد في الأولى من الهجرة وقيل في الأحزاب إنها كانت سنة ست انتهى .

نعم قول الحسن أذكر أني أخذت ثمرة من تمر الصدقة فجعلتها في في فنزعها النبي A بلعابها فجعلها في التمر وقال كخ كخ يشعر بأنه دون ذلك إذ مثل هذا اللفظ لا يقال إلا للطفل المرضع أو قريب منه وذلك يقدر في التقييد بالخمس .

ونحو قصة محمود ما رواه البيهقي عن عبد الله بن عتبة بن مسعود والد عبيد الله قال أذكر أن النبي A أخذني وأنا خماسي أو سداسي فأجلسني في حجره ومسح رأسي ودعا لي ولذريتي بالبركة